



**دفتر شروط مالي وقانوني للملف رقم ١٠٦ / ٢٠١٨ / د**

لتوريد البوليمير السائل المرقق /٦٠/ طن لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى .

استناداً الى احكام الفصل الثالث من القاتون رقم/٥١/ لعام /٢٠٠٤/ الخاص بنظام العقود للمؤسسات والشركات العامة .

**المادة الأولى:**

- يعتبر كل مما يلي جزءاً لا يتجزأ من دفتر شروطنا العامة والخاصة .
- ١- نظام العقود الموحد الصادر بالقانون رقم /٥١/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٢- دفتر الشروط العامة الصادر بالمرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .
- ٣- الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني .
- ٤- الاعلان الخاص بالملف رقم ١٠٦ / ٢٠١٨ / د .
- ٥- يعتبر التشريع العربي السوري هو المرجع المختص في حال غياب النص .

**المادة الثانية :**

- ١- التأمينات الأولية : / ٨٥٠٠٠٠ / ل .س فقط ثمانمائة و خمسون الف ليرة سورية لاغير .
- ٢- التأمينات النهائية بنسبة (١٠ % ) من قيمة الاحالة تقدم في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط او بموجب كفالة او حوالة مصرفية او شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية .
- ٣- مدة التوريد: ثلاثة أشهر من تاريخ أمر المباشرة .
- ٤- مكان التوريد : مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .
- ٥- اخر موعد لتقديم العروض : حتى الساعة /١٥/ الخامسة عشرة من يوم الاثنين الواقع في : ١٥ / ١٠ / ٢٠١٨ .
- ٦- موعد جلسة فض العروض: يوم الثلاثاء الواقع في ١٦ / ١٠ / ٢٠١٨ الساعة الحادية عشرة صباحاً في مبنى الإدارة العامة للشركة السورية للنفط بمشروع دمر الطابق /١٢/ .
- ٧- قابلية التجزئة : غير قابلة للتجزئة .

**المادة الثالثة :**

تقدم العروض مغلفين مغلقين ويوضع هذان المغلفان في مغلف ثالث معنون باسم الشركة السورية للنفط

- المديرية التجارية ويدون عليه :

- ١- رقم الملف .
- ٢- موضوع الملف .
- ٣- موعد الاغلاق .
- ٤- اسم الشركة العارضة أو اسم العارض .

## ١- المغلف الأول ويحوي :

١-١- التأمينات الأولية : (( في الحساب المصرفي للشركة السورية للنفط أو بموجب كفالة أو حوالة مصرفية أو شيك مصدق من المصارف المقيمة المعتمدة من الجهات العامة المختصة في الجمهورية العربية السورية )) .

وتعفى الجهات العامة والجهات التي تعفى بنصوص تشريعية من تقديم التأمينات الأولية ، وفي حال وجود شركاء تقدم التأمينات بالتكافل والتضامن بينهم .

٢-١- تصريح باطلاع العارض على دفاتر الشروط العامة و الخاصة ( المالية والقانونية والفنية ) والاعلان لدى الشركة السورية للنفط والالتزام بكافة البنود الواردة فيها و على العارض تقديم دفتر الشروط ( المالي والقانوني و دفتر الشروط الفني) موقعين على كافة صفحاتهم ) .

٣-١- تصريح بأن العارض غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على أمواله جزئاً احتياطياً لصالح الجهات العامة أو جزئاً تنفيذياً وألا يكون عضواً في المكاتب التنفيذية للإدارة المحلية ضمن محافظته أو عضواً في مجلس الشعب .

٤-١- شهادة تسجيل تاجر أو شهادة تسجيل شركة مصدقة أصولاً لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٥-١- شهادة تسجيل في احدى الغرف التجارية أو الزراعية أو الصناعية أو السياحية حسب الحال لم يمض على استخراجها أكثر من ثلاثة أشهر .

٦-١- وثيقة اشتراك بنشرة الاعلانات الرسمية مصدقة أصولاً اذا كانت قيمة العرض تزيد عن المليون ليرة سورية .

٧-١- سجل عدلي ( لاحكم عليه ) حديث لم يمض على استخراجه أكثر من ثلاثة أشهر .

٨-١- تحديد موطن مختار بشكل مفصل ويتم ابلاغه ومراسلته عليه لكافة اجراءات الملف .

٩-١- تصريح خطي بأن المواد المطلوبة جديدة و ليست مجددة ومتوفرة بالاسواق المحلية و ليست من منشأ تركي .

١٠-١- تصريح بأن العارض لايملك أي مصنع أو مؤسسة أو مكتب فرعي في اسرائيل وألا يكون مشتركاً في أي مؤسسة أو هيئة فيها وألا يكون طرف في أي عقد للتعويض أو للتجميع أو الترخيص أو المساعدة الفنية مع أي مؤسسة أو هيئة أو شخص في اسرائيل وألا يزاول مثل هذا النشاط في اسرائيل سواء بشخصه أم عن طريق وسيط وألا يساهم بشكل من الأشكال في دعم اسرائيل أو مجهودها الحربي وفق نص المادة ١١/٦ من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ .

١١-١- على العارض تقديم شهادة منشأ أصلية للمواد الموردة صادرة عن الشركة الصانعة مصدقة أصولاً ، عند التوريد .

١٢-١- على العارض تقديم بيان جمركي بالمواد التي سيتم توريدها و تاريخ التخليص عليها من الجمارك ، عند التوريد .

١٣-١- تقدم كافة الوثائق الواردة اعلاه من العارض ومن قبل الشريك في حال وجود شركاء له .

١٤-١- طلب اشتراك بالملف ملصقاً عليه الطابع القانونية بقيمة /١٥٠٠/ ل.س + طابع مجهود حربي بقيمة /٥٠/ ل.س + طابع شهيد بقيمة / ٢٥ / ل.س .

١٥-١- املاء الاستمارة المرفقة بدفتر الشروط المالي والقانوني بشكل كامل وخاصة اسم الصانع وبلد المنشأ للمواد المقدمة و تحديد عملة العرض .

١٦-١- إرفاق نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط .

١٧-١- تقديم كافة الوثائق المطلوبة بدفتر الشروط الفني .

١٨-١- على العارض تقديم كافة الوثائق المطلوبة اعلاه حرصاً على إنهاء اجراءات الدراسة في جلسة ١٦/١٠/٢٠١٨ .

## ٢- المغلف الثاني :

أ- يحتوي على العرض المالي و التجاري مع جدول الأسعار الافردية والاجمالية الذي يجب أن ينظم من قبل العارض بصورة واضحة جلية دون حك أو شطب أو حشو ولا يجوز أن يتضمن أي تحفظات أو شروط حقوقية أو فنية ولا يعتد بأي منها في حال ورودها، على أن يقدم العرض بالقطع الأجنبي إذا كانت التوريدات و مستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج و يثبت

ذلك بوثائق رسمية .

ملف /٢٠١٨/ د/ صفحة من ٥

## المادة الرابعة :

- مع مراعاة احكام المادة ١٨ من القانون ٥١ لعام ٢٠٠٤ على العارض تقديم ما يلي ضمن المغلف الاول :
- ١- الإلتزام بتقديم عرض متوافق مع فقرات المادة الأولى و الثانية و الثالثة أعلاه .
  - ٢- الإلتزام بتقديم دفتر الشروط المالي والقانوني ودفتر الشروط الفني موقعين على كافة صفحاتهم .
  - ٣- تقديم العرض ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
  - ٤- تقديم التأمينات الاولية الاصلية كاملة و تسجيلها في ديوان الشركة السورية للنفظ ضمن المدة المحددة لموعد الإغلاق .
  - ٥- تقديم نسخة من الايصال الذي يثبت شراء دفاتر الشروط والاعلان قبل موعد الإغلاق .
  - ٦- عدم تقديم مبالغ نقدية كتأمينات أولية في العروض المقدمة .
  - ٧- تحديد الصانع وبلد المنشأ للتوريدات المقدمة و الإلتزام بأن تكون المواد المقدمة ليست من منشأ تركي .

## المادة الخامسة الضرائب والرسوم :

يتحمل المتعهد الضرائب والرسوم التالية :

- ١-١- طابع العقد بنسبة ٠.٠٠٠٨ من القيمة الاجمالية للتعاقد .
- ١-٢- نفقات الاعلان حسب ماتدفعه الادارة للمؤسسة العربية للاعلان وهي بحدود/٥٠٠٠٠٠/ل.س فقط خمسون ألف ليرة سورية لا غير خاضعة للزيادة أوالنقصان حسب الحال .
- ١-٣- نفقات اصدار وتمديد الكفالات الأولية والنهائية .
- ١-٤- جميع الضرائب والطوابع والرسوم المالية والبلدية والمحلية المترتبة في الجمهورية العربية السورية والناجمة عن تنفيذ العقد وفق القوانين والأنظمة النافذة .

## المادة السادسة :

### أحكام عامة:

- ١- يعتبر كل عرض ساري المفعول مدة (٦٠) ستون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ موعد الإغلاق ، وبعد انتهاء المدة يعتبر العرض مجدداً حكماً لمدة (٦٠) ستون يوماً أخرى ، مالم يتقدم العارض بطلب خطي بسحب عرضه خلال السبعة أيام الأولى التي تلي انتهاء المدة الاولى .
- ٢- يبقى العارض المرشح للإرساء مرتبطاً بعرضه لمدة (٩٠) تسعون يوماً تبدأ من اليوم الذي يلي تاريخ ابلاغه الإرساء .
- ٣- على المتعهد المرشح تقديم التأمينات النهائية و الفاتورة النهائية بشكل مفصل وفق مبالغ الإرساء و بنود الطلبية مع توقيع مشروع العقد خلال مدة لا تزيد عن ثلاثين يوماً من تاريخ تبليغه الإحالة عليه ، وفي حال عدم حضوره أو امتناعه عن توقيع مشروع العقد يعتبر ناكلاً و تصدر التأمينات المقدمة من قبله ويحق للادارة مطالبته بتعويض عن العطل والضرر .
- ٤- في حال حدوث القوة القاهرة تطبق القوانين والأنظمة السورية ، شريطة اعلام الشركة السورية للنفظ بحدوث القوة القاهرة بكتاب خطي أو بالفاكس او البريد الالكتروني خلال خمسة عشر يوماً من تاريخ حدوث القوة القاهرة .
- ٥- غرامات التأخير وفق نص الفقرة / آ / من المادة / ٥٠ / من القانون / ٥١ / لعام ٢٠٠٤ و المتضمنة :

مع مراعاة أحكام المادة / ٥١ / التالية تفرض على المتعهد الذي يتأخر في تقديم احتياجات الجهة العامة عن المدة المحددة لذلك غرامات التأخير المنصوص عليها في العقد و في دفتر الشروط و لو لم يلحق بالجهة العامة أي ضرر على أن لا تقل الغرامة اليومية / ٠,٠٠١ / واحد بالألف من القيمة الاجمالية للعقد و لا يزيد مجموع غرامات التأخير عن / ٢٠ % / عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد ، و يجوز أن يتم حساب غرامات التأخير اليومية على أساس قيمة الجزء المتأخر تسليمه إذا نص دفتر الشروط الخاصة أو الإعلان على ذلك شريطة تحقق الشرطين المتلازمين الآتين:

أ) أن يتم تسليم المواد الأخرى ضمن المواعيد المحددة .

ب) أن يكون الجزء المتأخر تسليمه مستقلاً في الإستعمال العادي عن باقي المواد الأخرى المسلمة .

## ٦- طريقة الدفع :

أ- يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرات السورية في حال تقديم العرض بالليرة السورية بموجب ضبط استلام و مذكرة ادخال ، اما في حال تقديم العرض بالقطع الاجنبي يتم دفع قيمة التوريدات نقداً بالليرة السورية حصراً بتاريخ الاستحقاق (اليوم التالي لتاريخ صدور محضر الإستلام الأولي ) وفق نشرة و سطى أسعار صرف العملات الأجنبية الخاصة بالمصارف الصادرة عن مصرف سورية المركزي على أن تكون التوريدات ومستلزمات تنفيذ العقد مستوردة من الخارج ويثبت ذلك بوثائق رسمية .

٨- مدة الضمان : / ستة أشهر / من تاريخ الإستلام الأولي للمواد او حتى نفاذ المادة أيهما أقل .

أ- يضمن المتعهد تقديم المواد وفقاً للمواصفات و الخصائص و البيانات الفنية التي جرى التعاقد على أساسها ويشمل هذا الضمان جميع المواد المتعاقد عليها ضد كل عيب أو نقص أو سوء في التصميم أو التصنيع أو سوء المواد كما يشمل أيضاً حسن سير عمل المواد موضوع العقد لمدة / ستة أشهر / اعتباراً من تاريخ استلام المواد في الشركة السورية للنقط استلاماً أولاً .

ب- يترتب على المتعهد فضلاً عما سبق ذكره أن يضمن بنتيجة الفحص والتجارب التي تجري أثناء الاستلام انطباق التوريدات تماماً على الشروط الفنية وشروط العقد ودفاتر الشروط الخاصة وعدم ظهور أي عيوب أو نواقص فيها .

ت- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان المذكورة أنفاً ببناء على طلب خطي من الإدارة أن يبدل مجاناً ويدون تأخير جميع العيوب الناشئة عن التصميم أو التصنيع على ان لا تكون هذه العيوب ناتجة عن سوء الاستعمال أو سوء التخزين من قبل الإدارة ، وتخضع هذه المواد الى فترة ضمان جديدة مدتها / ستة أشهر / من تاريخ الاستبدال .

ث- يلتزم المتعهد خلال فترة الضمان / ستة أشهر / باستبدال جميع المواد المعيبة بمواد جديدة وإيصالها على نفقته حتى موقع التسليم .

ج- في حال عدم استبدال المواد المعيبة خلال فترة معقولة تحدد من قبل الإدارة ، يحق للإدارة استبدال هذه المواد على نفقة المتعهد .

ح- اذا ظهر بعد انتهاء فترة الضمان / ستة أشهر / عيب في الصنع أو عيب تعمد المتعهد اخفائه ، يبقى الضمان سارياً لمدة / ستة أشهر / اعتباراً من تاريخ ظهور هذا العيب أو العلم به .

٩- لا تنقلب صفة المتعهد المرشح الى متعهد الا بعد ابلاغه المصادقة على العقد واعطائه أمر المباشرة .

## ١٠- تعديل العقد :

أ - يجوز لأمر الصرف زيادة الكميات المتعاقد عليها او انقاصها خلال مدة تنفيذ العقد بنسبة لا تتجاوز (٣٠%) ثلاثون بالمائة لكل بند او مادة من التعاقد على حدة وذلك بنفس الشروط والاسعار الواردة في العقد ودون حاجة الى عقد جديد على ان لا تتجاوز قيمة مجموع الزيادة او النقص (٢٥%) خمس و عشرون بالمائة من القيمة الاجمالية للعقد .

ب- يعطى المتعهد في حال الزيادة مدة اضافية تتناسب مع طبيعة ومقدار هذه الزيادة وذلك من اجل هذه الزيادة فقط .

## ١١- فسخ العقد :

يعتبر العقد مفسوخاً حكماً وفق الشروط التي نصت عليها المادة/٥٩/ من القانون رقم/٥١/ لعام ٢٠٠٤

١٢- يلتزم المعارض بتوريد ما اتفق عليه وفق دفاتر الشروط المحددة والمعلنة من قبل الإدارة ووفق ما جاء بعرضه المقبول من قبل الإدارة

١٣- اذا طرأ أي تعديل في الاسعار خلال مدة التنفيذ تطبق أحكام المادتين (٦٣-٦٤) من القانون رقم ٥١ لعام ٢٠٠٤ والمادة /٣٣/

من المرسوم رقم /٤٥٠/ لعام ٢٠٠٤ .

دمشق في : ٢٠١٨ / ٩ /

المدير التجاري

معاون المدير

رئيس شعبة المشتريات

مسؤول الملف

المدير العام  
المهندس طراد السالم

استمارة للملف رقم ١٠٦ / ٢٠١٨/ د لتأمين بولمير السائل المرقق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى

يجب على العارض إملء المعلومات التالية ووضعها في مغلف الأوراق الثبوتية وفق ما يلي :

- ١- اسم العارض أو اسم الشركة العارضة :
- ٢- رقم الملف : ٢٠١٨/١٠٦/ د
- ٣- موضوع الملف : بولمير السائل المرقق لزوم مديرية حقول المنطقة الوسطى
- ٤- موعد الإغلاق: يوم الاثنين الواقع بتاريخ ٢٠١٨/١٠/١٥
- ٥- موعد جلسة فض العروض : يوم الثلاثاء الواقع في ١٦ / ١٠ / ٢٠١٨ الساعة الحادية عشرة صباحا في مبنى الادارة العامة للشركة السورية للنفط بدمر
- ٦- مكان التسليم: أرض مستودعات مديرية حقول المنطقة الوسطى بالفرقلس .
- ٧- اسم الشركة الصانعة : بلد المنشأ:
- ٨- تحديد عملة العرض:
- ٩- الموطن المختار :

المدينة: الحي: الشارع:

رقم البناء: رقم الطابق:

اسم الشخص: هاتف/فاكس

١٠- مدة التوريد: ثلاثة أشهر اعتبارا من تاريخ أمر المباشرة

١١- أتعهد بان المواد المطلوبة جديدة و غير مجددة ومتوفرة بالأسواق المحلية وليست من منشأ تركي

١٢- أتعهد بانني غير موظف وغير محروم من التعامل مع جهات القطاع العام وغير محجوز على اموالي حجزا احتياطيا لصالح الجهات

العامة أو حجزا تنفيذيا وإنني غير عضو في مجلس الشعب

١٣- إنني لا املك مصنعا او مؤسسة أو مكتب فرعي بإسرائيل ولا أساهم بشكل من الأشكال في دعم إسرائيل أو مجهودها الحربي

١٤- الالتزام بكافة مواد دفتر الشروط المالي والقانوني وكذلك دفتر الشروط الفني وإعادته موقعا ومختوما

اسم وتوقيع وختم العارض